

شرح نظم الأساس في المعاملات الجارية بين الناس 10

عامر بهجت

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه
اما بعد. فاسأل الله جل وعلا بفضله هنا في الدين - [00:00:17](#)

يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدنا علما نافعا وعملا صالحا انه ولي ذلك والقادر عليه ثم اما بعد في هذا اليوم ان شاء الله
تعالى نشرح المنظومة - [00:00:35](#)

لمن اراد حفظها ويمثل شرحها تلخيصا لما سبق شرحه في زاد المستقنع. هذي محاضرة يعني اه لمن اراد ان يحفظ النظم تمام؟
وسيكون في اثناء ذلك مراجعة لمن درس البيوع - [00:00:59](#)

من الجان المستقنع او غيره من الكتب بدأ في المقدمة بقوله حمدا لمن بالحل في البيوع اغنا عبادته عن الممنوع صلى على النبي
منتخبه قالنا لنا من يرد الله به - [00:01:23](#)

خيرا يفقهه وجاء عن عمر حصر البيوع في الذي الفقهي درى فهاك من احكامها الاساس يا ربي فاقبل وانفع عنا الناس. امين يا رب
العالمين تضمنت هذه المقدمة حمد الله عز وجل - [00:01:45](#)

وفي اثناء حمد الله عز وجل تضمنت اشارة لحل البيع. في قوله حمدا لمن بالحل في البيوع اغنى عبادته عن الممنوع وتضمن هذا
الاشارة الى ان الحلال يغني عن الحرام. والله عز وجل قد امتن على عبادته - [00:02:08](#)

وا انعم على عبادته بانه جعل في الحلال من البيوع غنية عن ايش؟ غنية عن الممنوع الذي هو المحرم. فالموفق هو الذي اقتصر على
الحلال وابتعد عن الحرام. وهذي هي المقدمة وفيها المقدمة براءة استهلال - [00:02:33](#)

اشارة الى موضوع النظم ان النظم يتكلم عن البيوع ثم صلى على النبي صلى الله عليه وسلم فقال صلى على النبي منتخبه الذي
انتخبه الله واختاره واصطفاه من بين العباد - [00:02:57](#)

وقد قال لنا هذا النبي المنتخب المصطفى المجتبى قال لنا من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين كما روى البخاري وفي هذا اشارة الى
فضل التفقه في الدين وانه علامة على ارادة الخير بالعباد - [00:03:18](#)

ثم ذكر الناظم اثره جاء عن عمر بن الخطاب فقال وجاء والمعنى وجاء الهمة هنا وجاء حذفت تسهيلا لاجل الوزن وجاء عن عمر رضي
الله تعالى عنه حصر البيوع في الذي الفقه درى. حصر البيوع - [00:03:41](#)

جاء عن عمر انه كان ينادي في سوق المدينة الا يبيع في سوقنا ها؟ لا يبيع في سوق الا من تفقه في ديننا. وهذه صيغة قوية في
الحصر الحصر بالنفي والاستثناء. قال شيخنا الشيخ محمد نصيف بنفي استثننا وتقديم وما - [00:04:04](#)

عرف جزائه كذا بانما حصر فحصر عمر رضي الله عنه البيع فالسوق في من تفقه في الدين في الذي الفقه درى. لان من لم يتفقه في
الدين وبدأ يبيع ويشترى للناس - [00:04:31](#)

قد يؤدي ذلك الى ان يبيع عليهم بيوعا تدخل عليهم الحرام في اموالهم فقد يأكل الحرام يؤكل الحرام قال فهاك هاك معناه ايش هاك
اي خذ فخذ هذا النظر ها - [00:04:49](#)

فخذ من احكامها احكام البيوع خذ من احكام البيوع الاساس وهذا اسم النظم ووصفه ايضا فهو اساس ينطلق منه المسلم والتاجر
وطالب العلم في احكام البيوع يا ربي فاقبل وانفع عنا الناس هذا طلب القبول من الله عز وجل فان العمل اذا لم يقبله الله عز وجل

يكون وبالاً على - [00:05:12](#)

احبه ولا يحصل منه الا التعب. كما قال شيخنا الخضر في نظمه بداية المجتهد فرب ساع في صلاح غيره قعوده خير له من سيره وما انتفاعي ان افاد الناس مما حوى ونالني الافلاس - [00:05:42](#)

ثم بدأ أولا في تعريف البيع اذا عندنا اول موضوع هو البيع لانه من اهم المعاملات وعليه تبنى احكام كثير من المعاملة اللي يفهم موضوع البيع يتكلم الفقهاء فيه عن كثير من المسائل التي لا تكرر بعد ذلك في المعاملات الاخرى لانه - [00:06:00](#)

اساس لبقية المعاملات. فبدأ أولا بتعريف البيع فقال البيع مبادلة مال بمال اعطيتك فلوس اعطيتني جوال. هذا حصلت المبادلة ها اعطيتك فلوس واعطيتني الجوال هذا هو البيع. اذا كل ما فيه مبادلة مال بمال فهو بيع. شفت عندي كتاب اعجبني - [00:06:21](#)

وما قرأته من قبل وان شفت عندك كتاب اعجبني وما انا ما قرأته وتبادلنا هذا الكتاب بهذا الكتاب هذا بيع ينطبق عليهم تعريف البيع ثم حكم البيع قال الناظم ثم حكم الحل له - [00:06:44](#)

اي حكم البيع الحل لقول الله عز وجل واحل الله البيع. وهذه قاعدة عامة. الاصل في البيوع الحل. والجواز تمام؟ ثم ذكر صيغة البيع البيع ما صيغته؟ يصح البيع بصيغتين صيغة قولية - [00:07:00](#)

وهي الايجاب والقبول. الايجاب من جهة البائع يقول بعثك مثل هذا بنبيع الجوال اقول بعثك هذا الجوال بمئة ريال فتقول قبلت الاجابة حصل مني انا صاحب الجوال البائع والقبول منك يا ايها المشتري - [00:07:19](#)

وقد يكون البيع بصيغة فعلية وهي المعاطى الاخذ والاعطاء شايف انت قدامك الجوال ومكتوب عليه سعر وسبعين ريال. اخذت الجوال واعطتني السبعين من سكوت ولم نتكلم بلا مقول بلا كلام - [00:07:35](#)

فهذا الدرس الاول او الجزء الاول تعريف بيع انه مبادل اهمال بمال اي مبادلة ما بمال تعريف بيع انه مبادلة مال بمال ثم حكم حل له يصح بالايجاب والقبول. وبمعاطاة بلا مقول. بالاجابة والقبول الصيغة القولية وبمعارضة بلا - [00:07:52](#)

مقولة يعني بدون قول وهي الصيغة الفعلية. واذا كان المعاطى فيها قول لا يضر هذا زيادة في وضوحها. ثم انتقل الى سورة صحة البيع فذكر اه الشروط وعددها ثمانية شروط قال ثم شروط صحة البيوع العلم بالسمع والمبيع - [00:08:20](#)

وملك عاقل يكون جائز تصرف وكون عقد ناجز رضا وقدرة على التسليم ونفع معقود بلا تحريم شروط صحة البيوع اولها العلم بالثمن ان يكون الثمن معلوما ولو بعثك ذاك الجوال وقلت لك بالمبلغ اللي يتيسر هذا الثمن مجهول لا يصح البيع - [00:08:42](#)

او العلم الشرط الثاني العلم بالمبيى. لو قلت لك اعطني مئة ريال وانا سوف اعطيك جوال في جيبى ما تعرف شكله ولا مواصفاته. المبيع مجهول فلا يصح البيع الشرط الثالث من الشروط هل الشروط متعلقة بالعوض؟ العوض يشمل الثمن والمبيى - [00:09:09](#)

الشرط الثالث القدرة على التسليم فلا يصح ان تبيعني شيئا انت لا تقدر على تسليمه. مثل ما لو ضاع منك شيء جوالك ضايع فتقول ابيعك جوال الضايع جوالي الظايع انت لا تستطيع ان تسلمني اياه - [00:09:27](#)

تقول له اذا حصلناه بعطيك له بعطيه لك نقول لا يصح لعدم القدرة على التسليم الشرط الرابع ان يكون مباحا نفع مطلقا. مباح النفع مطلقا. يعني ايش مباح النفع؟ خرج المحرم كالخمر والخنزير والاصنام والميتة لا يجوز بيعها لانها ليست مباحة النفع - [00:09:44](#)

ولابد ان تكون الاباحة مطلقة ما تقول لي والله هذا الشيء يجوز للمضطر مثلا او يجوز في حالة مثلا الكلب يجوز في حالات معينة اقتناؤه فلا يجوز بيعه لان الشرط ان يكون مباح لنفس مطلقا. هذا العلم بالثمن والمبيع اي والعلم بالمبيع - [00:10:04](#)

القدرة على التسليم ذكر هنا وقدرة على التسليم ونفع معقود بلا تحريم معقود اللي هو السلعة والثمن معقود عليه فلا بد ان يكون المباح النفعي مطلقا تمام طيب كذلك من شروط صحة البيع ان يكون العاقد مالكا. مالكا لايش؟ للسلعة. بالنسبة للبائع. والمشتري مالكا للثمن ما - [00:10:22](#)

يشترى بفلوس غيره تمام؟ وهذا قول ناظم وملك عاقد ويكون الماء العاقد جائز التصرف ممن يصح تصرفه وهو الحر المكلف الرشيد كما سيأتي بعد قليل. قال الناظم وعاقد يكون جائز تصرف - [00:10:49](#)

وصيغة العقد لابد ان تكون منجزة يعني غير معلق على المستقبل فلو انني بعثك وقلت لك ابيعك هذه السيارة اذا جاء رمضان فهي مبيعات. انعقاد العقد معلق على المستقبل. او بعثك هذي السيارة اذا رضي اخي. اذا رضي زايد - [00:11:08](#)

فلا يصح لانه شرط صيغة العقد ان تكون منجزة بعتك خلاص الان تنتقل الى ملكك هذا شرط كذلك شرط من شروط صحة بيع الرضا
لحديث انما البيع عن تراض وقول الله سبحانه وتعالى - [00:11:27](#)

آ قال الله سبحانه وتعالى الا ان تكون تجارة عن تراض منكم. قال الناظم رضا ها هذا شروط صحة البيع. طيب سبق معنا في شروط
صحة البيع ان الشرط ها العلم بالثمن والمبيع شرط لصحة البيع. واضح؟ هل اي جهل اي جهل - [00:11:43](#)

تعلق بالثمن اي جهل يتعلق بالمبيئ سيؤدي الى فساد العقد؟ لا ما هو اي جهل. هناك ثلاثة انواع من الجهالة مغتفرة اي تسامح شرعوا
فيها وعفا عنها وسامح في وجودها لا تؤثر على صحة البيع. ما هي؟ قال واغترفوا جهالة في - [00:12:15](#)

تابعين او حاجتنا او يسيرة اولا الجهالة في التابع لو بعتك ناقة حاملا الناقة في بطنها حمل مجهول. انا ما بعتك الحمل لوحده.
بعتك الناقة يدخل في البيع الحمل تبعا - [00:12:35](#)

فهذا يصح لان الحمل تابع للعقد والجهالة في تابع العقد مغتفرة. هذا الاول. الثاني اذا كانت الجهالة مما تدعو اليه الحاجة مثال ذلك
بيع الرمان دون ان نفتحته تخيل لو الزمنا جميع من يبيع الرمان او جميع من يبيع البطيخ انه يفتح البضاعة ويفتح الرمانة حتى
يشوفون الناس كل رمانة يفتحها - [00:12:55](#)

سيؤدي الى ضرر ومشقة وفساد السبع. فالحاجة داعية الى ايش؟ البيع مع وجود هذه الجهالة فهذه جهالة مغتأثرة كذلك من الجهالة
المغتفرة الجهالة اليسيرة. الجهالة اليسيرة. نحن الان مثلا نشتري الجوال ونحن لا نعرف لون بطارية - [00:13:23](#)

الجوال الداخلي. طيب لون البطارية الداخلية. هل جهلنا به يؤدي الى اختلاف بيننا وبين البائع؟ ولا هو شيء يسير متسامح فيه لا يؤثر
في الثمن نقول هو شيء يسير فيغترف وهذا قول الناظم واغترف جهالة في صورة - [00:13:44](#)

تابعينا وحاجتنا ويسيرتي ثم تنتقل الى القضية. نحن سبق ان ذكرنا في شروط صحة البيع انه يكون العاقد جائز التصرف من هو جائز
التصرف؟ قال وقصدنا بجائز التصرف حر رشيد صفه بالمكلف - [00:14:04](#)

قصدنا بجائزة تصرف هو الحر خرج به العبد فالعبد لا يصح تصرفه لان العبد لا يملك المال. العبد حتى لو في يده مال هذا ليس ملكا
له الشرط الثاني لجائزة التصرف ان يكون مكلفا - [00:14:29](#)

قال صفه بالمكلف المكلف هو البالغ العاقل. فالبالغ يخرج الصغير والعاقل يخرج المجنون. فالمجنون تنغير كلاهما ليس بجائز التصرف
ممنوع من التصرف الشرط الثاني الرشيد الرشيد يخرج السفهه الرشيد يخرج - [00:14:47](#)

السفيه من هو السفهه؟ من هو الرشيد؟ الرشيد هو من يحسن التصرف في ماله؟ الرشيد في المال ان يتصرف الانسان مرارا ولا يغبن
غالبا ولا يبذل ماله في حرام او في غير فائدة - [00:15:10](#)

يعني الرجل اللي يشتري البضاعة اللي بعشرة اللي اللي بعشرة يشتريها بمئة وهكذا دايميا يضحكوا عليه التجار ما يعرف يماكس ولا
يعرف التجارة ولا ويعرف قيم الاشياء يبذل ماله في غير فائدة يبذل ماله في المحرمات ينغبن دائما هذا ليس برشيد بل هو سفهه في
المال بل هو ايه - [00:15:26](#)

ايش؟ سفهه في المال حتى لو كان في اموره الاخرى في الحياة عاقل وفاهم لكنه في المال يعتبر غير رشيد. اذا المجنون لا يؤذن له
بالتصرف فهو ممنوع من التصرف - [00:15:48](#)

الصغير ممنوع من التصرف. السفهه ممنوع من التصرف لان جائز التصرف هو الحر الرشيد المكلف. قال وقصدنا بجائزة التصرف حر
رشيد صفه بالمكلف طيب اذا من خلال ما سبق عرفنا جائزة التصرف نعرف الممنوع من التصرف الممنوع من التصرف لحظ نفسه اي
لمصلحة نفسه الصغير والمجنون والسفيه كما سبق - [00:16:02](#)

صغير والمجنون والسفيه هؤلاء ممنوعون من التصرف. سؤال منع هؤلاء الثلاثة من التصرف هل هو لمصلحتهم او لمصلحة غيرهم
نقول هو لمصلحتهم لانه لو سمحنا لهم ان يتصرفوا في اموالهم فسيؤدي ذلك الى ضياع اموالهم - [00:16:27](#)

اذا هؤلاء الثلاثة محجور عليهم ممنوعين من التصرف المنع من التصرف او الحجر بمعنى واحد ممنوعون من التصرف لحظ انفسهم
اي لمصلحة انفسهم. هل هناك من يمنع من التصرف لمصلحة غيره لمصلحة الدائنين - [00:16:51](#)

نعم المفلس يمنع من التصرف في ماله في مصلحة الغرماء اي لمصلحة الدائنين. لكن الحجر على المفلس منع المفلس من التصرف في ماله عدم صحة تصرف المفلس في ماله يتوقف على حكم قضائي بالحجر عليه - [00:17:07](#)

وهذا الحكم القضائي بالحجر على المفلس لا يصدر الا بعد طلب الغرماء. يعني طلب الدائنين بالحجر عليه. اول شيء من هو المفلس؟ المفلس المفلس المراد والمفلس هنا هو الذي عليه ديون اكثر من امواله. مثال ذلك - [00:17:25](#)

تاجر عليه ديون عشرة ملايين ريال وامواله كلها خمسة مليون. الفلوس اللي عنده كلها كم خمسة مليون والديون اللي عليه كم؟ عشرة مليون. يأتي هؤلاء الغرماء الى القاضي فيقولون يا - [00:17:46](#)

الشيخ احجر عليه امنعوا من التصرف فيمنعه القاضي من التصرف في هذه الخمسة مليون ليش؟ لاجل ان لا يضر الغرماء لمصلحة الغرماء. ثم بعد ذلك يأتي القاضي ويقسم هذه الخمسة مليون. ها يقسم هذه الخمسة مليون يقسمها على الغرم - [00:18:06](#)

فكل بقدر دينه. كل بقدر دينه. اذا هذا نوع اخر من التصرف. لما يصدر الحكم القضائي ها عندما دور الحكم القضائي بالحجر على المفلس. جاء يبغى يتصرف بعد الحكم القضائي في الخمسة مليون نقول تصرفه فيها باطل فاسد - [00:18:29](#)

لايش؟ لانه ها لانه محجور عليه وهذا معنى قول الناظم وامنع تصرفا ها امنع تصرفا متى ما حكم صدر الحكم القضائي ها بحجر مفلس بالحجر على المفلس بسؤل الغرماء اي بطلب الغرماء - [00:18:49](#)

وامنع تصرفا متى ما حكم بحجر مفلس بسؤل الغرماء. تمام ثم انتقل بعد ذلك الى الشفعة ايش علاقة الشفعة بما سبق؟ علاقة الشفعة بما سبق اننا قد ذكرنا في شروط صحة البيع على - [00:19:10](#)

من شروط صحة البيع الرضا. لكن هناك حالات اذن الشرع للانسان ان ينتزع من غيره ما اشتراه ويعطيه تعويض من غير اذنه وهو حق الشفعة الذي سنذكره الان قال وتثبت الشفعة للذباة شريكه نصيبه المشاع لذ. بمعنى الذي - [00:19:28](#)

يعني لغة في الذي اللذ تمام وتثبت الشفعة للذي باع شريكه نصيبه المشاع. الشفعة تثبت للشريك اذا باع شريكه نصيبه المنشأ شوف يا شيخ ايش معنى مشاع؟ عندنا زيد هنا مثلا - [00:19:56](#)

خلاص زيد زيد وعمرو هذا زيح ها وعبيد جاء زيد وعبيد وشافوا قطعة الارض هذي اللي موجودة امامكم في الشكل اعلاه طيب واعجبتهم زيد قال انا بدفع نص الثمن اللي هو مثلا خمسين الف ريال وعبيد دفع النص الثاني من الثمن اللي هو - [00:20:15](#)

وخمسين الف ريال. ايش صار في هذه الارض؟ هذه الارض. ها هذي الارض صارت مملوكة لزيد وعبيد. ملكا مشاعا يعني ايش ملك مشاع؟ يعني ايش ملك مشاع؟ يعني كل جزء في اجزاء هذه الارض هو ملك لزيد وعبيد على النصف. لو فرضنا مثلا - [00:20:43](#)

هذا الجزء اننا نغير اللون هذا الجزء مثلا من الارض زي ما انتوا شايفين وهذا الجزء ملك لزيد ولا العبيد راح نقول لي ملك لزيد وعبيد معا لانه الملك شاع هذي القطعة من الارض ملك لزيد ولا لعبيد؟ ملك لزيد وعبيد معا لانه الملك مشاع. طيب ايش اللي حصل الان في هذا الملك - [00:21:05](#)

جاع الذي حصل يا طويل العمر انه عبيد اراد يطلع من الشراكة وباع نصيبه من ملكية هذه الارض لمن باع نصيبه من ملكية هذي الارض لحسن وكسب. ما هو دافع خمسين هو باعه هنا مثلا بستين الف ريال. كسب - [00:21:31](#)

طبعا هذا الكلام حصل بدون معرفة زايد زايد مسكين ما هو داري عن الموضوع. بعد كم يوم زيد جا يزور الارض يتفرج عليها فوجد هذا الرجل من انت يا شيخ؟ قال انا شريكك - [00:21:50](#)

فالجديد اسمي حسن حسن عبدالله محسن حسنين هذا مثلا انا شريكك الجديد عجيب كيف شريكك الجديد؟ انا ما ارضى الا بشراكة عبيد انا لما رحت وشريت قطعة مع عبيد انا وعبيد اشترينا هذه الارض معا - [00:22:03](#)

دفعت نصف الثمن وهو دفع النصف لاني اعرف عبيد. والا فانا معلش سامحني انا لا اعرفك ولا ارضى بشراكتك. قال والله هذا اللي حصل طيب هل من حق زيد ان يخرج حسن من ملكية هذه الارض - [00:22:22](#)

ويتفرد زيد بملكيتها؟ الجواب نعم من حقه. هل يشترط رضا حسن؟ لا ما يشترط رضاه. بس المطلوب شيء واحد ايش هو هذا الشيء الواحد؟ المطلوب من يزيد انك تدفع ها الى حسن نفس المبلغ الذي دفعه لعبيد هو دفع ستين الف نقول - [00:22:37](#)

تفعلوا فوراً من غير أي تأخير ستين الف. اذا فوراً اول ما عرفت بالخبر دفعت له ستين الف وطالبت بالشفعة وخرجت منها فانك سوف تتفرج بملكية هذه الارض كاملة كاملة كاملة. طيب هذا الحق - [00:22:59](#)

اللي خلى زيد يقدرها هذا الحق اللي خلى زيد يقدر يخرج حسن من الشراكة بدون رضاه اسمه ايش؟ اسمه وحق الشفعة. اسمه حق الشفعة. وهو استثناء من الاصل انه لابد من الرضا لا هذا استثناء من الاصل. وثبتت الشفعة - [00:23:18](#)

شريكة عبيد نصيبه من هذه الارض المشاعة لان الملك بينهما ملك مشاع. خلاص ثبتت فعلي زيد الذي باع شريكه وهو عبيد نصيبه من الارض ولنصيب هذا مشاع. لكن لو كان هذا النصيب غير مشاع مثل - [00:23:38](#)

قال السائل اللي هنا الان افترضنا زيد وعبيد اشتركوا اشترى الارض. وبعد شراء الارض ايش سووا؟ ماذا عملوا؟ وضعوا قالوا اه شوفوا هذا الخط الاسود خلاص. انا يا زيد املك - [00:23:58](#)

انا يا زيد املك الجزء الشرقي من الارض. وانت يا عبيد تملك الجزء الغربي من الارض. بعد فترة جاء عبيد باع الجزء اللي يملكه لحسن هل تثبت الشفعة لزيد؟ الجواب لا تثبت الشفعة لزيد. لماذا؟ لان هذا الملك - [00:24:15](#)

هنا مفرز وليس مشاعن شايفين الخط هذا؟ ها؟ هذا خط قال لي خلاص قال النبي صلى الله عليه وسلم فاذا ضربت آآ في الحديث قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم - [00:24:35](#)

فاذا ضربت الحدود وصرفت الطرق فلا شفع هذا موضوع الشفعة. واضح يا شباب ايش معنى الشفعة اتضح لكم معنى الشفعة؟ طيب طيب هذا بالنسبة للشفعة. نأتي الان الى قضية ذكرنا فيما سبق نرجع مرة ثانية لان كل تلاحظوا كل شيء تفصيل لماس - [00:24:51](#)

سبق تذكرنا اول شريحة تكلمنا فيها عن ايش اول شريحة تكلمنا فيها على تعريف البيع قلنا البيع مبادلة مال بمال اذا مهم اننا نعرف ايش هو معنى المال في الفقه الاسلامي؟ ما هو معنى المال - [00:25:13](#)

ها هذا الذي سنفصله الان. جائزة التصرف الممنوع من التصرف الشفعة. نجي الان لتعريف المال. الماء تعريفه هو كل ما فيه منفعة مباحة. ما هو المال يا شيخ في الفقه الاسلامي؟ ما فيه - [00:25:34](#)

منفعة هذا رقم واحد اذا اولاً فيه منفعة. خرج بهذا ما لا نفع فيه كل شيء ما في منفعة مثل ذبابة قلامة ظهر ولا شيء لا منفعة فيه هذا يعتبر ايش؟ هذا يعتبر - [00:25:53](#)

اعتبروا ليس مالا. اثنين ان تكون هذه المنفعة ايش؟ مباحة. خرج بهذا ما فيه منفعة محرمة كالخمر والخنزير والميتة الى اخره اذا ما هو المال لمن نقول للبيع مبادلة مال بمال المال هو كل شيء فيه منفعة مباحة ما لا نفع فيه اصلاً هذا ليس - [00:26:11](#)

بمال ولا يصح بيعه. ما فيه منفعة محرمة ليس بمال ولا يصح بيعه واضح؟ ولابد ان تكون المنفعة قلنا مباحة مطلقاً. كما سبق في قولنا ونفع معقود بلا تحريم. فلو كانت المنفعة - [00:26:33](#)

محرمة في حالة معينة يعني مباحة في حالة معينة فقط والا فالغالب تحريمها فهذه لا تعتبر مالا وهذا اللي ذكره الناظم بقوله والمال ذو نفع مباح ها والمال ذو نفع مباح - [00:26:49](#)

هذا هو تعريف المال هو المال ما فيه منفعة مباحة. طيب ما هي اقسام المال؟ المال ينقسم بعدة اعتبارات لكن الاعتبار الذي يهمنا هنا وسنفرع عليه بعض المسائل ان المال ثلاث اقسام. القسم الاول عين - [00:27:09](#)

كما لو قلت لك هذا الجوال ابيعك هذا الجوال عين معينة مشار اليها لو اني فرضنا بعثك هذا الجوال كويس واكتشفت انه هذا الجوال مثلاً ليس ملكاً لي. البيع باطل. طيب اقول لك لا خلاص بجيب لك جوال بداله خليك على البيع. ما يلزمك هذا لان - [00:27:26](#)

ان عقدك وقع على جوال بعينه. وقع على جوال محدد. ولم يقع على شيء مثلاً موصوف مجرد بحيث اجيب لك هذا ولا اي شيء شبيه به خلاص؟ اذا هذا هو بيع العين. بعثك هذا الجوال. بعثك هذه الكتب. بعثك هذه الارض - [00:27:50](#)

بعثك هذا اللابتوب الى اخره. هذا هو العين. النوع الاول من انواع المد. النوع الثاني من انواع المال المنفعة. مثاله العلامة التجارية الان لما انت تجي وتشتري مني علامة تجارية انا عندي مطعم مثلاً سلسلة مطاعم مشهورة وعليها زحمة وارقام وافلام طيب -

فانت جئت واشترت مني هذه العلامة التجارية بحيث انا احول محلاتي هذي كلها اغير اسمها خلاص انا ما عاد الاعلام التجارية اعطيتها لك هذه العلامة التجارية هل هي عين؟ ساضعها لك في كرتون ولا في شاحنة تحملها وتشيلها؟ لا - [00:28:38](#)

الذي بعته لك هو حق. حق الانتفاع بهذه العلامة التجارية. هذا منفعة خلاص؟ النوع الثالث من انواع المال الدين الدين. ما هو الدين؟ شف لاحظ بس معايا ركز معايا في المثال اللي اقله لك الان - [00:28:56](#)

انا اشتريت منك مثلا بضاعة ما راح نذكر اسم البضاعة عشان ما ندخل في لخبطة اشتريت منك بضاعة من البضائع بايش بالف ريال بالف ريال وتم التعاقد على الالف ريال - [00:29:18](#)

مجرد ما تم التعاقد على الف ريال صار هذه الالف ريال دين في ذمتي لك انت صح ولا لا؟ مزبوط كذا؟ طيب هذي الالف ريال هل هي شي محدد يعني ابغى اسألك الالف ريال هل هي هذي الالف اللي موجودة في الصندوق - [00:29:35](#)

ولا هي هذي الالف اللي ورقية ولا هي هذي الالف المعدنية رياللات ولا هي هذي الالف المعدنية اللي هي من من عملة ريالين واللي هي هذه الالف اللي في البطاقة الصراف - [00:29:53](#)

ولا هي هذي الالف اللي في اوراق من عملة مئة ريال ولا هي الالف اللي في حسابي البنكي الاخر؟ ولا هي هذي الالف الموجودة في الخزنة عندي في البيت ها وش راككم؟ اية وحدة منها هي الالف التي وقع عليها العقد - [00:30:10](#)

سؤال اية واحد من هذه هي الالف التي وقع عليها العقد. هل وقع العقد على واحد منها معين؟ ولا على الف ريال ويصير اني اسدها ها من اي واحد والله لو جيت سدتك من هذا الصندوق اهلا وسهلا ما تقدر تقول لي لا او جيت سدتك من هذه ايش - [00:30:30](#)

اللي هي المعدنية او سدتك من الخزنة اللي عندي في البيت او سدتك من هذه المعدنية عملة ريالين ولا سدتك من هذه الاوراق اللي عملت خمس مئة ولا سدتك من هذي الاوراق اللي عملت مئتين ولا سدتك ببطاقة الصراف ها ولا سدتك ببطاقة صراف البنك الاخر - [00:30:52](#)

صح ولا لا كلها ينطبق عليه الف ريال. هذا الان بيع دين. اذا الالف ريال هذي التي تقبل الثبوت في ذمتي سمي ديننا هي مال ولا ما هي مال؟ هي مال من اي اقسام المال؟ عين ولا منفعة ولدين؟ نقول هي دين - [00:31:10](#)

قالت لو انه وقع العقد مثلا على عشرة كيلو من التمر انت رجال عندك تمور وشريت منك عشرة كيلو من التمر. تقدر تسدني عشرة كيلو تجيب لي هي من مستودع اللي في الحرة الشرقية. ممكن تسدني هي من المستودع - [00:31:31](#)

اللي فيه شوران ممكن تجيب لي هي من الدكانة اللي في قربان. ممكن المهم انك تجيب لي عشرة كيلو من التمر. لاحظ اذا هذي العشرة كيلو من التمر ايشا هي دين لم اشتري منك عشرة كيلو معينة بكرتون محدد ما تجيب لي غيره - [00:31:47](#)

لا هذا اللي قدامي هو اللي ابغاه اذا قلت لك هذا اللي قدامي الكرتون اللي قدامي هذا هو اللي ابغاه فحين اذ البيع وقع على ايش؟ على عين ليس على دين. واضح يا شباب الفرق بين العين والدين ولا ما هو واضح - [00:32:05](#)

اتضح الفرق بين العين والدين ولا ما اتضح؟ مهم تفهموها هذي لاننا سنفرع عليها الان بعض المسائل. طيب اذا بعث دين ممكن انت تباع دين بعين كيف مثلا هذا الجوال خلنا نجيب هنا - [00:32:22](#)

اللون الابيض يلا طيب لو انت عندك هذا الجوال انا شريت منك هذا الجوال بمئة هذا الجوال بمئة ريال او بالف ريال هذا الجوال بالف الالف دين صح ولا لا؟ زي ما شرحنا قبل شوية - [00:32:43](#)

وهذا الجوال عين. اذا الان العقد وقع دين بعين ما في مشكلة هذا لا يحتاج ان يتحقق فيه اي شيء الا شروط البيع السبعة التي سبقت معنا في اول درس هذه بس نبغى نحقق هذه الشروط فقط. كويس يا شباب؟ طيب - [00:33:02](#)

حققنا هذه الشروط وهذا هو المطلوب فقط طيب المسألة الثانية اذا بعث دين بمنفعة مثل ايش؟ اشتريت منك هذي العلامة التجارية ها هذي العلامة التجارية شريت منك هذي العلامة التجارية بكم؟ بالف ريال. هذا دين بمنفعة. ايظا ما نبغى فيه الا تحقق شروط -

بيعة التي سبقت فقط واضح يا شباب طيب اما اذا وقع البيع دين بدين اذا وقع دين بدين ها دين بدين مثاله زي ما قلنا مثلا الف ريال
ها الف ريال - [00:33:50](#)

بعشرة كيلو تمر الف ريال بعشرة كيلو تمر مو قلنا عشرة كيلو تمر هذي تعتبر دين صح ولا لا لو انا اشتريت عشرة كيلو تمر بالف ريال
اذا انا اشتريت ديننا بدين - [00:34:12](#)

في مشكلة ما في مشكلة بس مطلوب منك شيء واحد وهو قبض احد العوظين في مجلس العقد يشترط قبض احد العوظين في
مجلس العقد يعني اما الالف ريال تستلم في مجلس العقد - [00:34:30](#)

اما الالف ريال تسلمني اياها في مجلس العقد قبل ما نتفارق او اني انا اسلمك عشرة كيلو من التمر قبل التفارق من مجلس العقد. لو
تفرقنا من مجلس العقد وانت ما سلمت الالف ريال - [00:34:50](#)

وانا ما سلمت العشرة كيلو من التمر لم يحصل تسليم هذا ولا تسليم هذا فالعقد باطل البيع باطل باطل باطل خلاص؟ لان شرط بيع
الدين بالدين ها شرط بيع الدين اذا بتبيع دين - [00:35:07](#)

بدين شرطه ايش؟ قبض احد العوظين بيع الدين بالدين شرطه قبض احد العوظين اما تستلم عشر عشرة كيلو التمر قبل ما نخرج او
اسلمك المئة ما في مشكلة لو سلمتك المئة وما استلمت التمرة الان بستلمه بكرة ما في مشكلة. لو استلمت التمر الان وبكرة اسلمك
الفوس ما في مشكلة. المشكلة فقط اذا ما استلمت هذا - [00:35:27](#)

ولا استلمت هذا فان البيع يبطل حينئذ. وهذا الكلام اللي قلناه هو الذي في المنظومة في قول الناظم والمال ذو نفع مباح هذا تعريف
المال والمال ذو نفع مباح عين اقسامه والنفع ثم الدين هذا اقسام المال عين - [00:35:52](#)

واقسامه والنفع ثم الدين. والمال ذو نفع مباح عين اقسامه والنفع ثم الدين. وشرط بيع دينه دين المال. شرط بيع دينه الدين من المال
بدين اخر. وشرط بيع دينه بدين. قبضك في المجد - [00:36:12](#)

بيع الدين بالدين تقبض واحد من العوظين. واضح يا شباب ولا ما هو واضح طيب تنتقل الان الى مسألة اخرى. عندنا هنا لحم وعندنا
صاع من التمر بس هذي خليها بعد شوي راح نحتاجها. احنا جايينها على جنب كذا - [00:36:32](#)

تمام ونحتاج اليها بعد قليل طيب الاصل في الانسان الاصل في الانسان انه اذا اشترى شيئا فقد تملكه صح ولا لا لما تشتري الشيء
خلينا نرجع هنا. انت لما اشتريت مني هذا الجوال - [00:36:53](#)

تملكته ولا لا؟ مجرد ما تم العقد انتقل الجوال الى ملكيتك بمجرد ما تم البيع انتقل الجوال الى ملكيتك. واذا كان الجوال قد انتقل الى
ملكيتك فلك حرية التصرف فيه - [00:37:12](#)

تبغى تبيعه انت لطرف اخر؟ براحتك صح ولا لا طيب هل هناك اشياء نقول حتى لو اشتريتها وانت قلت الى ملكيتك نقول لا يجوز
لك انك تبيعها لطرف ثالث الين تقبضها - [00:37:28](#)

الجواب نعم خلاص؟ بايع الشيء قبل قبضه. في حالات بمجرد ما اشتريت الشي تقدر تبيعه لطرف ثالث حتى لو انك ما استلمته؟ نعم
يوجد حالات على يجوز فيها ذلك ويوجد حالات يحرم فيها ذلك ما يجوز تبيع الشيء اللي انت اشتريته الى ان تتسلمه وتقبضه -
[00:37:45](#)

خلاص طيب اذا بيع الشيء قبل قبضه. يرجع الى الحالات الاتية هل الشيء هذا الذي اشتريته هو عين وغير مكمل ولا موزون مثل ايش
مثل الجوال صح ولا لا؟ الجوال اللي قبل شوية - [00:38:05](#)

مثلنا به خلينا نجيب الجوال فين راح الجوال؟ هذا الجوال نحطه هنا حتى يتضح المثل طيب هذا الجوال بع الان اشتريت عينا اللي
هي هذا الجوال. هل الجوال يحتاج الى انك توزن - [00:38:25](#)

هل انا بعثك الجول؟ قلت والله ابيعك هذا الجوال على اساس انه وزنه كذا لا هل انا بعثك الجوال هذا على انه طول وكذا؟ لا فانت
مجرد شفت الجوال بتاخذه وتسلمه وانتهى الموضوع. ما يحتاج قبل التسليم الى خطوة اضافية وهي الوزن - [00:38:58](#)

او الكيل او حساب طول ما يحتاج. هذا ما ما بعته بالكيل ولا بالوزن ولا بالزرع ولا بالطول خلاص وبعد الجوال وانتهى الموضوع

خلاص؟ فهذا يجوز لك انك تبيعه قبل قبضه يعني ايش؟ يعني بمجرد - 00:39:15

اني بعثك الجوال ها يا حسن مثلا حسن بعثك هذا الجوال بمئة ريال قلت لي تم اشتريت تم الشراء ما زال الجوال موجود في الرف للسماء وضعته في يدك - 00:39:32

او حتى قلت لي بعثك الجوال خلاص آآ قلت لك انا بعثك الجوال بالف ريال. قلت لي اشتريت قلت له بس انا استأذنتك انه ايش؟ قبل ما تستلم الجوال انا - 00:39:53

اروح انقل البيانات اللي فيه. قلت لي ما في مشكلة. واعطيتني الالف ريال ولم تتسلم الجوال هل يجوز لك بعد ما اشتريت الجوال وانا لسه ما سلمت لك انك تروح تبيعه لطرف ثالث تقول يا حسن ابيعك الجوال - 00:40:08

خلاص حسن ابيعك الجوال مثلا بالف وخمس مئة ريال وتتربح وتتكسب. نقول نعم يجوز ذلك. نعم. شوف ها قال لك يجوز. لماذا؟ لاننا هنا لا نحتاج الى عملية كيل او عملية وزن او عملية درع فيجوز ان تبيعه - 00:40:24

طيب لو كان المبيع والله يحتاج الى كيل يحتاج الى حساب الوزن مثاله انا عندي ملحمة وجيت دخلت عليه وقلت له هذا الكتف هذا الكتف ابغى اشتريه قلت خلاص هذا الكتف قلت لي كم كيلو - 00:40:46

قلت لك هذا الكتف ثلاثة كيلو بعثك هذا الكتف على ان وزنه ثلاث كيلو جرام. وسعر وهو مثلا مئة ريال. حلو طيب الان بعد ما

اشتريت انت ايش تبغى مني اسوي؟ يحتاج الموضوع الى - 00:41:04

ها كيل او وزن وزن طبعاً في مثالنا الان. تقول يلا حطه على الميزان حتى نتأكد فعلاً انه ثلاثة كيلو. اظعه على الميزان طيب متى

يجوز لك انك بعد ما تشتريه تروح تبيعه لطرف ثالث؟ هذا الكتف - 00:41:25

قال لك يجوز ذلك بعد ايش؟ يجوز ذلك تبغى تبيعه لطرف ثالث بعد قبضه بعد قبضه. اما قبل القبض فلا يجوز قبل القبض. بيعه قبل قبضه ها لا يجوز قابلة للقبر. بماذا يحصل قبضه؟ قال لك يكفي في قبضه وزنه. مجرد ما يحصل الوزن نحطه في الميزان -

00:41:40

وتشوف وزنه فهذا يعتبر قبضاً يحصل قبضه بايش؟ بوزنه يحصل قبضه بوزنه تمام شباب بعد ما حطيناه في الميزان وتأكدنا فعلاً انه

ثلاثة كيلو يجوز لك ان تبيعه حتى لو انك ما اخذته في يدك قلت خلاص يلا حط لي اياه في كيس وباخذه بعد - 00:42:07

وطلعت من الدكان رحت بعته قلت يا فلان انا اشتريت لابو فلان ثلاثة كيلو تشتري اشتريت بعث يجوز؟ قالت يجوز. بعد قبضه وليس

قبل القبض. والقبض هنا يحصل بايش؟ لا يشترط فيه التسلم. وانما يكفي فيه وزنه. واضح يا شباب - 00:42:29

طيب هذا بالنسبة لموضوع التصرف فيه قبل القبض اذا كان عينا طيب اذا كان المبيع ديناً مثل ايش؟ مثل ما مثلنا قبل قليل ها

مثلنا قبل قليل بالدين وقلنا صاع من التمر او عشرة صاع من التمر غير محددة طيب ما شاء الله الرجال عنده في المستودع تمر

وعنده - 00:42:47

في محلات العشرة تمره محل شوران ومحل الحرة الشرقية ومحل في المستراح ومحل جنب الحرم وباعك صاع من التمر يقدر

يسلمك من اي محل اذا هذا من بيع الدين خلاص؟ هل يجوز ان تبيعه؟ قال لك - 00:43:13

يجوز ان تبيعه لمن هو عليه فقط وليس لغير من هو عليه يعني ايش ركزوا معاً في هذي الان انت يا حسن اشتريت من عندي صاعاً

من التمر صح ولا لا - 00:43:27

او لا صاع من التمر؟ لا انت يا عبد الله محمد انت يا عبد الله عبد الله محمد مثلاً لصاع من التمر عمي عامر هانا ها حرف العين يكفي

خلاص - 00:43:44

طيب وقلت لك خلاص انا بروح المستودع سكري نوع كذا وكذا قلت خلاص انا اروح المستودع عطني الان الالف ريال عشان يتم

عشان ما يجوز التفريق قبل قبض قلت خلاص هذي الالف ريال - 00:43:58

اعطيتني الالف ريال وانا الان رايع المستودع وايش؟ اجيب لك تمر رايحة مستودع اجيب لك التمر ومعاً الف ريال مريت على

محل يطالبني بدين الف ريال قلت جاتك الالف ريال تفضل يا راعي ها - 00:44:14

ان الشاحنة مثلا صاحب الشاحنة يطالبني بالف ريال سددت الالف ريال وبعدها كملت الطريقة للمستودع حلو يا شباب ولا لا ايش المفاجأة اللي صارت؟ اني لما وصلت الى المستودع للاسف الشديد لم اجد النوع الذي اردت ان ابيعه لك - [00:44:33](#)

قلت للاسف خلص يا جماعة ما في منا قالوا خلص خلاص طيب ايش الحل ايش الحل؟ ايش الحل رجعت لك يا عبد الله قلت لك يا عبد الله هذا الصاع من التمر ملك لك الان في ذمتي - [00:44:55](#)

كويس هذا الصاع من التمر ملك لك انت في ذمتي حلو كل شي حلو قلت انا اري الان هو ملك لك انت لكن انا ابغى اشتري راح اعطيك ايش مكان صاع التمر - [00:45:09](#)

كتف لحم وتعطيني صاع التمر هذا اللي في ذمتي يعني باختصار تتنازل لي عن صاع التمر هذا اللي انت تملكته في ذمتي مقابل اني اعطيك لحم طيب الان ان تبعت هذا الدين - [00:45:26](#)

بعت لنفس الشخص اللي عليه الدين؟ الجواب نعم. بعته لمن هو عليه فيجوز. اما ان تبيعه لغير من هو عليه زي هذا المثال. قلت والله قد ما اشتريت صاع من التمر واعطيتني الالف ريال ولسه ما استلمت انا رايح اجيب من المستودعات رحت تبيع صاع التمر لحسن طرف ثالث نقول لا يجوز ذلك - [00:45:40](#)

لا يجوز بيع الدين الا لمن هو عليه. خلاص هذا الموضوع لخصناه في المنظومة بقولنا بيع ما بيع العين قبل القبض. ها بيعوا ما بيع العين قبل القبض صح كاذي الكتب وهذه الارض مبيع العين مثل هذه الكتب. وهذه الارض - [00:46:00](#)

يجوز بيعه قبل القبض الا في ايش؟ قال لا في المكيل بيع والمزروع ونحوها فالقبض شرط الروع. المبيع بكيل ونحوه اللي يحتاج كيل يحتاج تمثيل يحتاج وزن لا يجوز بيعه قبل قبضه اما بكيه انك تعرف تحطه في الميزان او في المكيال او في - [00:46:24](#)

لتر حتى يعرف. قال ما حكم والدين لا يباع قبل قبضه الا لمن هو عليه امضه لمن هو عليه يجوز بيع الدين لمن هو عليه هذا المسألة الاخيرة تشكل كثيرا وسنعيدها مرة اخرى لتتضح اكثر ان شاء الله تعالى - [00:46:47](#)

نقول خلينا نكتب اسم هنا شخص عشان هو اللي دايم راح نتبايع مع اسمه مثلا اه بلاش حسن حسن هذا طرف برا هذا هذا حسن ما راح نتعامل معاه انا ما ابيع لحسن ولا اشتري من حسن ولكني ابيع مثلا - [00:47:16](#)

لمين؟ لزيد انا ابيع واشتري مع زيد فقط ولا ابيع واشتري مع حسن. خلينا نشوف زيد وايش اخباره؟ وايش علومه؟ بسم الله. تعال طيب بسم الله الرحمن الرحيم انا محدثكم عامر - [00:47:35](#)

بهجت جاني يوما من الايام جاني في يوم من الايام زيد واراد ان يشتري مني هذا الجوال وبالفعل بعته هذا الجوال لزيد بالف ريال بعته هذا الجوال لزيد بالف ريال - [00:47:56](#)

وزيد قبل ان يستلم هذا الجوال قبل ما يستلمه هو شافه كل شيء لكن قبل ما يستلمه لاني رحت انقل البيانات وقبل ان يستلمه ماذا عمل؟ ايش سوى زيد؟ راح باع هذا الجوال لمين؟ لحسن - [00:48:22](#)

قبل ان يقبضه قبل قبضه. يجوز؟ الجواب نعم يجوز ذلك. لماذا؟ لانه هذا الجوال ما يحتاج الى اي عملية اخرى اضافية وهي كالكيل او الوزن حلو؟ طيب الحالة الثانية انه زيد هذا جاني وانا في الملحمة ما شاء الله علي فاتح ملحمة ومحل جوالات ومحل تمر وكل شيء - [00:48:38](#)

طيب جاني زيد وقال انا اريد ان اشتري هذا الكتف قلت له خلاص بعته هذا الكتف يا زيد على انه ها على انه ثلاثة كيلو جرام. هذا الكتف ثلاثة كيلو جرام. اذا هو اشتراه على وزن محدد - [00:49:04](#)

ويشتري هذا الكتف اللي قدامه الان على انه ثلاثة جرام بكم والله اعطيناه خصم بعنا له هي بمئة ريال طيب بعناه بمئة ريال خصم خاص لزيد طيب بعد ما اشتري زيد بمئة ريال ايش ينتظر مني الان زيد؟ ينتظر مني وضعه على الميزان - [00:49:26](#)

قبل ان اضعه على الميزان قبل ان ازنه ذهب زيد ها وباع لمن ذهب زيد وباع هذا اللحم لحسن. يجوز ولا ما يجوز؟ نقول لا يجوز طيب لو فرضنا انه زيد بعد ما طلع من عندي وقبل ما اوزنه بالثلاثة اقرأ كيلو - [00:49:49](#)

اتصل علي قال اسمع تشتري مني انت اللحم انا احتجت قلت والله اخر قطعة وجاني زبون ثاني ابغى اشتريها منك. الان هي انت قلت

ملكيتها له. ايضا لا يجوز ان يبيعها قبل قبضها - 00:50:17

لازم اول شي نوزنها وبعدين يقدر يتصرف فيها انتهينا من الحالة الاولى والحالة الثانية. نأتي الان الى الدين نأتي الى الدين انا عندي محل تمر وفيه صاع قال جاني زيد قلت بعتك صاعا من التمر خلينا نغير اللون - 00:50:32

لين ما تتلخبط الامور قلت له بعتك يا زيد صاعا من التمر. قال اشتريت بكم عشرة ريال. واعطاني العشرة ريال ما الذي حصل مجرد ما اشترى انا رايع الان للمستودع - 00:50:52

المستودع هنا مكانه ابغى اجيب التمر في المستودع كويس وانا في الطريق رايع المستودع زيد قبل ما يستلم وقبل ما يقبض الدين راح الى مين؟ الى حسن قال يا حسن ابيعك - 00:51:10

هذا الصاع من التمر تشتري؟ قال اشترى. ما الحكم هنا؟ لا يجوز لغير من هو عليه احنا ما كتبناه هنا في المربع لكن اكتبها عندك. لا يجوز طيب اما اذا باعه لمن هو عليه فانه يجوز. يعني ايش - 00:51:26

لما انا في الطريق الان رايع للمستودع يا شيخ ها وصلت المستودع ما لقيت في المستودع تمر تورطت انا مع زيد وزبون عندي رجعت لزيد قلت يا زيد هذا الصاع من التمر هو ملك لك بس لسي ما حصلناه لانه هو ملك لك في ذمتي دين دين زي ما قلنا دين -

00:51:47

طيب ايش رأيك؟ انا اخذ وهذا الصاع خلاص يرجع ملكيته لي ترجع ملكيته لي اليس هذا بيع؟ بما اني حرجع الملكية؟ قال لا بيع بس انا ما راح اعطيك عشرة ريال يا زيد للاسف الشديد لان العشاء انا خلاص دفعته - 00:52:09

اجرة للعامل. بسم الله الرحمن الرحيم. ما راح اعطيني عشرة ريال؟ ايه يعني ليس لن يحصل اقالة. ما تقول لي رح نفسخ العقد لانه لو فسخنا العقد اعطيني العشرة طيب ايش اللي راح يحصل - 00:52:27

قال والله انا ابغى اخذ منك هذا التمر وانا اعطيك مكان التمر ايش؟ قطعة لحم اذا انا اشتريت منك التمر والتمن اللي دفعته لك في شراء التمر هو قطعة اللحم - 00:52:38

هذا الدين بعته الصاع من التمر بعته قبل قبضه لكن بعته لمين؟ بعته لي بعته لمن هو عليه فما الحكم؟ هذا جائز هذا ما يتعلق بهذه المسألة وهي التي قال فيها الناظم - 00:52:52

وخلينا نمسح الزحمة هذي من الشاشة. قال الناظم مم بيعوا مبيع العين قبل القبض صح كذي الكتب وهذه الارض اللي هو هذا الجوال مبيع العين قبل القبض كهذي الكتب هذا - 00:53:08

الارض هذا الجوال. تمام؟ لا اذا بيع بكيلين. نبيع بكيل ونحوه. والمذروع بيع بالزرع ونحوي لا آ لا في المكيل بيع والمذروع ونحوها فالقبض شرط القبض قبل بيعه. لازم يقبضها قبل - 00:53:21

ما يبيعه والدين ما حكمه؟ قال والدين لا يباع قبل قبضه الا لمن هو عليه امضه لمن هو عليه امره اي صححه مضى العقد اي صح تمام؟ اما اذا كان لغير من هو عليه فلا يجوز - 00:53:41

هذا هو حاصل عرسنا في هذا اليوم. نسأل الله سبحانه وتعالى ان يتقبل منا ومنكم وان يفقهنا وياياكم في الدين سبحانه اللهم وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفرك ونتوب اليك - 00:53:57